

• الدرس التاسع والأربعون | باب الصلح وما يلحق به | إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئ بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركبنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم نحمده سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا وحبيبنا محمد - 00:00:00

وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اه انتهينا ايها الاحبة في ابواب المعاملات الى باب الصلح. لكن قبل ان ندخل في باب الصلح طلب بعض الاحبة تبين قضية آ الرجوع آ في مسألة اصلاح الرهن. التي ذكرناها في ختام باب الرهن. مسألة اصلاح الرهن. متى - 00:00:30

عود المرتهن على الراهن بالاصلاح ومتى لا يعود. نقول ايها الاحبة في الحقيقة يعني هذا الكلام لن تجده منصوبا عليه في كتب الاصحاب. حتى في شروح المنتهى والاقناع ولكن هو خلاصة كلامهم وهو مقصودهم اتمنى ان تفهمه وان تلخصه بوضوح حتى تفهمه لن تجده حتى في - 00:00:50

كما انص عليه. نقول ايها الاحبة الرهن هذا اعادة وتلخيص لمسألة اذا انفق المرتهن على الرهن هل يعود على الراهن او لا نقول الرهن ايها الاحبة اما ان يكون شيئا آ يحتاج الى نفقة يحتاج الى نفقة حتى يبقى والا - 00:01:10

واما ان يكون شيئا لا ان يكون شيئا لا يحتاج الى نفقة. طيب اذا عندنا الرهن على نوعين رهن لا يمكن ان يبقى الا بالنفقة ورهن يبقى من دون نفقة. نأتي الى النوع الاول الرهن الذي يحتاج الى نفقة مثاله - 00:01:30

الحيوانات كما قلنا لو رهنه ناقة او شاة او بقرة. الان الحيوان حتى يبقى يحتاج الى ماذا الى نفقة يحتاج الى طعام يحتاج الى شراب والا يموت. طيب مثال اخر على رهن يحتاج لنفقة. العبيد العبيد والاماء لو رهنه عبدا - 00:01:50

وهذا قديما. طيب مثال عملي الشجر قلنا الرهن يجوز حتى للثمر قبل بدو صلاحه. وللزراع قبل اشتداد حبه الم نص على ذلك؟ فذلك الاشجار والثمار والزروع. هذه لا يمكن ان تبقى رهنا الا من خلال ماذا نفقة. فهذه الثلاث - 00:02:10

الدواب والعبيد والايماء والاشجار والثمار والزروع هذه تحتاج الى نفقة في اثناء مدة الرهن من الذي يلزم شرعا ان ينفق عليها من هل هو الراهن؟ او المرتهن؟ الراهن الذي عليه الدين لانه هو صاحبه هو المالك الحقيقي لها الى - 00:02:30

الان هو الملزم بان ينفق عليها. فاذا انفق الان المرتهن ماذا يفعل؟ الان المرتهن يقول للراهن ادفع ممتاز الرائن ايها الاحبة مثلا لم يدفع الان نأتي الى التطبيق اذا مرتهن انفق - 00:02:50

على هذه على الدواب او انفق على العبيد او انفق على الثمار المرتهن اذا انفق عليها من دون ان يستأذن الراهن وكان بالامكان ان يستأذنه. الان ليس للمرتهن ان يرجع بما انفق على من؟ على الراهن. لان - 00:03:10

انت انفقت بارادتك وكان بإمكانك ان تستأذن ولم تستأذن. طيب. اذا انفق المرتهن الان الصورة الثانية اذا انفق المرتهن على الرهن مع اذن الراهن مع اذن الراهن. وطبعا هو نوى - 00:03:30

الرجوع عليه بعد ان ينفق استأذنه وقال انا سأنفق على هذا الرهن كذا وكذا وسأعود عليك او نوى في قلبه ان يعود عليه. له في هذه ان يعود على الراهن ممتاز. اذا انفق المرتهن الصورة الثالثة اذا انفق المرتهن على الرهن من دون اذن الراهن - 00:03:50

ولكن السبب كان انه لا يمكنه ان يستأذنه. الراهن هارب برا البلد كما يقول. هرب برا البلد. لا يستطيع ان استأذنه. وهذه الدواب او عبيد او الثمار ستتلف. الان اذا انفق المرتهن على العبد او على الدابة او على الثمر او الزرع. من دون اذن - [00:04:10](#) بسبب عدم قدرته على استئذانه فله كذلك ان يعود على الراهن اذا وجدناه بعد ذلك ان نوى اذا هذه الصور الثلاث تكون في ماذا؟ نهاية المسألة بصورها الثلاث اذا كان الرهن يحتاج الى نفقة. لانه - [00:04:30](#)

المسؤول ان ينفق هو الراهن لانه هو المالك. لم ينفق عندنا ثلاثة سور. اما المرتهن ينفق باذن الراهن. وفي هذه الحالة يرجع على الراهن اما المرتهن ينفق من دونه ابن الراهن لعدم امكانه في استئذانه. فكذلك في هذه الحالة يرجع على الراهن انه والرجوع. الحالة الثالثة - [00:04:50](#)

ان ينفق المرتهن على الرهن من دون ان يستأذن الراهن وكان بامكانه ان يستأذنه. في هذه الحالة ما الحكم في هذه الحالة لا يرجع ممتاز اذا هذا تفصيل اذا كان الرهن يحتاج الى ماذا؟ الى نفقة. القسم الثاني من المرهونات مرهونات لا تحتاج الى - [00:05:10](#) نفقة. مثل ماذا يا شيخ؟ بيت. بيت. رهنة بيت. البيت هل يحتاج ان نضاميه؟ حتى يبقى البيت جماد لا يحتاج الى غداء ولا الى رهنة جوال. هل الجوال يحتاج الى طعام وشراب ونفقة حتى يبقى؟ لا يحتاج. فاذا كان الرهن لا يحتاج الى نفقة - [00:05:30](#) اذا كان الرهن لا يحتاج الى نفقة. الان الراهن اذا لن ينفق عليه لانه لا يحتاج الى نفقة. طيب لو انه حدث حادث عرضي شاحنة جاءت دخلت جوة البيت وطحن البيت الرحم. جاءت سيارة خرجت فوق هذا الهاتف تكسر هذا الهاتف. الان هل - [00:05:50](#) ملزم شرعا بان ينفق؟ لا. ليس ملزما شرعا بان ينفق. المرتهن هل هو ملزم شرعا بان يعيد بناء هذا البيت الذي انهدم او اصلاح هذا الجوال ليس ملزما شرعا كذلك. بما ان ليس منه تعدي ولا تفريط غير ملزم شرعا بالاصلاح. الان ماذا نقول - [00:06:10](#) للمرتهن ايها المرتهن ان اعدت اعمار البيت بعد دماره او اعدت اصلاح الجوال بعد اه مثلا تلفه او اعدت اصلاح رهن لا يحتاج الى النفقة من الراهن اللي ورا ثانية نقول ان اعدت اصلاحه باذن الراهن استأذنت وقلت يا فلان ترى اريد اصلح - [00:06:30](#) البيت خلاص اصلحه قال له خلاص صلح باذن الله. الان في هذه الحالة لك ان تعود على الراهن. ان اصلحته من دون اذن حتى ولو لم يمكن استئذانه هنا الفرق. حتى ولو لم يمكن استئذانه انت مرتهن تكفلت باصلاح البيت. سواء - [00:06:50](#)

عدم استئذانه كان بسبب القدرة على بسبب عدم القدرة على الاستئذان او انت اهملت قلت لا اريد ان استأذنه. المهم انت اعدت اعمار البيت من دون ان اذا في هذه الحالة ليس لك الرجوع الا بماذا؟ الا بالالة التي اصلحت بها. فهذا هو تفصيل الرهن ايها الاحبة في مسألة من الذي عليه الانفاق - [00:07:10](#) نقول الاصل الانفاق على الراهن. متى؟ اذا كان الراهن يحتاج الى نفقة. اذا كان الراهن لا يحتاج الى نفقة خلاص الراهن على ماذا ينفق لا يحتاج الى نفقة وفي كل حال قسمة. اذا كان الرأي نحتاج الى نفقة لم ينفق الراهن عندنا الصور الثلاث. اذا كان الرهن لا يحتاج الى نفقة ولم ينفق الراهن - [00:07:30](#)

الرهن لتلف او ما شابه ذلك عندنا صورتان فقط. اما ان يستأجر المرتهن الراهن في الاصلاح. ففي هذه الحالة يعود او لا يستأذن وفي هذه الحالة لا الا بالة العمارة. ظروف جوية او ما الى ذلك. وصار مع المدة ممكن انه نعم - [00:07:50](#)

مع المدة. نعم. طبعا تدخل في لا لا تدخل فيما يحتاج النفقة. يحتاج النفقة هو شيء يقول ابتداء هو ينفق عليه. مثل حيوان مثل العبيد مثل الثمار والزروع لانه الحيوان اصلا له حرمة في نفسه. لا يجوز انه يترك الراهن النفقة عليه يموت. كذلك العبد له حرمة في نفسه - [00:08:10](#)

لا يجوز يترك النفقة عليه يموت. كذلك الثمار والزروع لا يجوز ان تقتلها عمدا بحيث تتلف مالية. لا يجوز ذلك. اما ما سوى ذلك بيت يريد ان ينهدم ليس له حرمة في نفسه يعني انت لو انهدم هل هناك شيء اذيته هل هناك مشاعر تم تدميرها؟ هل هناك انسان مات؟ اي حياة مات؟ لا يوجد فيقول - [00:08:30](#)

هذه الجمادات التي لا حياة فيها لو تلفت الراهن هو في النهاية يقول ملكي والله عز وجل اذهب وذهب انا غير ملزم اني انفق عليه ذلك المرتان غير ملزم ان ينفق عليه. هذه وجهة نظر المدى في هذه القضية. وضحت ايها الاحبة ولا باقي فيها غبش؟ واضحة قضية

الانفاق على الرهن؟ طيب - 00:08:50

ننتقل اليوم الى عقد جديد وهو عقد الصلح. ما هو الصلح؟ يقول الله سبحانه وتعالى ايها الاحبة والصلح خير. الصلح ايها الاحبة عقد يتم فيه اه رفع النزاع وايجاد التوافق بين متعاقدين. عقد يتم فيه رفع - 00:09:10

النزاع وتأليف القلوب ورفع الخلاف بين المتعاقدين وان لم يكن هناك في ابتداء تعاقد حقيقي ليس هناك ابتداء تعاقد حقيقي كما سيظهر لك من صور الصلح. الان ايها الاحبة اذا الصلح كما قلنا هو الاتفاق وعند الفقهاء عندما يقولون عقد الصلح هو عقد -

00:09:30

يتم فيه ايقاع الاتفاق بين شخصين او سمي بين متعاقدين لا اشكال عقد يتم فيه ايقاع الاتفاق ورفع النزاع بين المتعاقدين او المتخالفين. الصلح ايها الاحبة اه طبعاً لا هناك صلح في باب الانكحة. هناك صلح في باب المعاملة - 00:09:50

هناك صلح في باب الجنائيات. فالصلح في ابواب متعددة فقهية. نحن الان في ابواب المعاملة نتكلم عن الصلح في ماذا؟ في الامور المالية صلح في النكاح مثل امرأة يريد زوجها ان يطلقها كما جاء في الاحاديث الصحيحة. زوج امرأة يريد زوجها ان يطلقها لكبر سنها

- 00:10:10

رميها المهم ما عادت تعجبه. فهي ماذا مثلاً رجل عنده مثلاً متزوج اربعة نساء وعنده هذه المرأة مثلاً الرابعة او الاولى تقادم عليها ان كبرت عنده وما عاد يحبها حدث فيها مرض في النهاية له ان يطلق شرعاً لا يوجد شيء يحرم عليه الطلاق. فهي هذه المرأة حتى لا يطلقها تأتي - 00:10:30

زوجها تقول انا يعني اليوم الذي تدور فيه علي انا اسامحك فيه اهبه لاي زوجة تريد. هبه لاي زوجة اخرى انا اسامحك اسكت يومي ولكن ابقي في ذمتك ولا تطلقني. فاذا هي صالحته اسقطت حقها في النوم عندها او في ان - 00:10:50

بات عندها مقابل ان تبقى في ذمته. هذا الذي ورد فيه قوله تعالى والصلح خير في النكاح. هذا مثال على الصلح. نحن الان نتكلم عن صلح في الاموال صورة الصلح والاموال الصلح في الاموال ايها الاحبة يقسمه الحنابل الى نوعين. لو بالشيخ سليمان بس هاي تفتحها. الصلح في الاموال على نوعين - 00:11:10

هناك صلح يسمى صلح على الاقرار. وهناك يسمى صلح على الانكار. اذا الصلح كم نوع ايها الاحبة؟ الصلح صلح على الاقرار او مع الاقرار. وصلح مع الانكار او على الانكار. ممتاز؟ اذا عندنا صلح على - 00:11:30

اقرار وهناك صلح على انكار. نبدأ بالنوع الاول. الصلح على الاقرار. ما سورة الصلح على الاقرار الصلاة على الاقرار ايها الاحبة له نوعان كذلك. هو نفسه الصلاة على الاقرار يقسم الى نوعين. صلح على جنس - 00:11:50

حق وصلح على غير جنس الحق. انا متأكد الان اسا ما حدا فهم. صحيح؟ ممتاز. وهذا المطلوب. اذا هناك صلح هذا الاقرار هناك صلح على الانكار. الصلاة على الاقرار ينقسم الى نوعين صلح على جنس الحق وصلح على غير جنس الحق. انا ابتداء اريد ان تحفظ القسمة - 00:12:10

ممتازة لهذا القسمة واضحة؟ طيب ندخل في تفصيلها. قال ابن بلد رحمه الله والصلح في الاموال قسمان. احدهما على قرار بدأ بالنوع الاول. قالوا وهو يعني الصلح على الاقرار وهو نوعان. قال الصلح على جنس - 00:12:30

ما معنى الصلح على جنس الحق؟ الصلح على جنس الحق. اقول انا اريد من الشيخ سليمان عشرة الاف دينار الشيخ سليمان اقر لي بهذا المبلغ. اقر لي بهذا المبلغ. لكن يقول نعم - 00:12:50

عشرة الاف لكن ما معي مصاري اني اعطيك هذي العشرة الاف ايش افعل لك؟ تريد ترفع محكمة تريد تفعل ما تشاء افعل يا اما ما معي الامان ما نعطيك. فانا اصالح الشيخ - 00:13:10

نقول له خلاص اعطني سبعة الاف وانا اسامحك في الثلاثة الاف الباقية. او اعطني خمسة الاف وانا اسامحك في الخمسة الباقية هذا يسمى صلح على الاقرار من جنس الحق. لماذا؟ لاني انا اريد منه ماذا؟ عشرة الاف دينار. من جنسها - 00:13:20

اسقط كم؟ اسقط خمسة وقلت خلاص اعطني خمسة وانا اسامحك في الباقي. هذا ايها الاحبة هل هو عقد ولا يسمى صلح؟ خلاص

اتفقنا انا واياه. اعطني خمسة الان ومسامحك في الباقي هذا نوع من الصلح في الشريعة. الان الشيخ سليمان عنده قدرة انه يدبر خمسة ما عنده قدرة يدبر عشرة الاف. فانا اقول خلاص اعطني - [00:13:40](#)

هذه الخمسة الاف لكن المهم انك تعطيني خمسة يعني هم حصلوا منك شيء. اعطني هذه الخمسة وانا اسامحك في الخمسة الباقية. فهنا صالحه على جنس حقه صالحه على جنس حقه او بدل ان مثلاً يكون آآ مال مثلاً - [00:14:00](#)

اشأى ان تستعزظ مني؟ لا نأخذ مثال اخر مثلاً انا اريد من الشيخ سليمان عشرة الاف صاع من التمر او مثلاً خمسة الاف صاع من التمر. اريد منه خمسة الاف صاع من التمر. جيد؟ اقرضته - [00:14:20](#)

هذه بعد ذلك قلت له ردها لي. قلت بعد ذلك لو ردني هذه الخمسة الاف صاع. المهم الشيخ عقر. قال انا اقر ان لك خمسة الاف لكن لا اريد اعطيك اياها. عرفت لكن لا اريد ان اعطيك اياها. الان من هنا الى هنا من هنا الى هنا - [00:14:40](#)

اه في النهاية الشيخ قال يعني الشيخ سليمان عرض علي. قال الشيخ ابراهيم ايش رأيك؟ تاخذ خالص الفين صاع من هذه الخمسة الاف. وننتهي الامور انا والامور تصبح طيبة وتأثف القلوب. انا وافقت يعني انا بارادتي وافقت الشيخ قال خلاص شو رأيك تاخذ الثلاث الاف كما قلنا؟ او الالفين صاع من الخمسة وننتهي الامور - [00:15:00](#)

انا وافقت على هذا فانا هنا يقولون وهبته وهبته ماذا؟ وهبته ثلاثة الاف صاع واخذت منه الفين هذا كذلك يسمى صلح على جنس الحق. فالصلح على جنس الحق كما يكون في اموال نقدية. قد يكون كذلك في اعيان. قال ابن بلبان آآ وهو نوعان - [00:15:20](#) صلحوا على جنس الحق ثم بين ذلك. قال مثل ان يقر له بدين. لماذا سمي ايها الاحبة هذا النوع الاول صلح هذا الاقرار؟ لانه الطرف المقارن مقر يعني هو مقر ان فلان الفلاني يريد منه مالا. يريد منه عينا. الحمد لله في اقرار. لذلك سمي مع الاقرار او على الاقرار -

[00:15:40](#)

قال مثل ان يقر له بدين او عين. مثل ان يقر له بدين. مثلاً اموال نقدية او يقر له بعين خمسة اه خمسة الاف صاع من التمر قال فيضع فيضع هذا في حالة ماذا؟ الدين. قال او يهب او - [00:16:00](#)

سوف يضعها طبعاً وجاء بالنظر فيضع او يهب فيضع هذه تعود الى الدين او يهبها هذه تعود الى ماذا؟ الى العين. فيضع او يهب له ويأخذ الباقي. هذه هي صورة الصلح على الاقرار اذا كان من جنس الحق. اريد منه مالا او اريد منه عينا - [00:16:20](#)

اسقط يعني اضع شيء من الدين واخذ باقي المال الذي اريده منه او اهب له شيئاً من العين واخذ العين فهذا يسمى صلح على جنس الحق. لكن هل هذا يصح مطلقاً من دون اي شروط ولا هناك شروط له؟ آآ تصورنا اولاً - [00:16:40](#)

طبيعة المسألة ولا في اشكال في تصورها الى الان؟ واضحة. طيب. قال فيصح لكن وضع شروط. ما شروط صحة هذا الامر؟ قال

فيصح او ممن يصح تبرعه. هذا الشرط الاول ان يكون الذي يهب او يبرئ جائز التصرف او جائز التبرع كما - [00:17:00](#)

يقولون ما معنى ذلك؟ هناك اشخاص لا يجوز لهم ان يتبرعوا وان يسقطوا شيئاً من الدين او شيئاً من العين. مثال ذلك اولاً من الصغير الانسان الصغير ليس له ان يأتي على شخص اخذ منه مال الصغير الذي لم يبلغ ليس له ان يأتي على شخص اخذ منه عشرة الاف

دينار - [00:17:20](#)

يا الى عمه الى قريب من اقاربه يقول له خلاص ترى ابرأتك من تسعة الاف رد لي الف. لانه الصغير لا يقيم المال جيداً. فهو ممكن ان يتبرج تسعة الاف ولا يعرف مصلحته. ففيه سفه فلا يصح للصغير ان يفعل هذا التصرف ان يبرئ من جزء من الدين او ان يهب جزءاً

من العين - [00:17:40](#)

كذلك مثال اخر على شخص لا يصح له ان يتبرأ. السفیه شخص قد يكون عمره اربعين خمسين سنة لكنه سفیه لا يحسن التصرف في المال. فهذا فيه كذلك غير جائز التبرع او غير جائز التصرف. فليس له ان يهب اه جزءاً من العير او ان يسقط بعضاً من الدين لانه لا

يدرك - [00:18:00](#)

مصلحته. كذلك العبد كذلك العبد ليس له ان يهب او ان يسقط لان العبد لا يملك شيئاً. العبد لا يملك وانما اماله لسيده. فهو عندما

يسامح الآخرين هو يسامح في حق السيد وليس له ان يفعل ذلك. فاذا الشرط الاول حتى يصح هذا الامر ان - [00:18:20](#)

يكون المتبرع الذي سيسقط بعض الدين او سيهب بعض العين ممن يجوز تصرفه من هو جائز التصرف عندنا الحر المكلف الرشيد. اما السفه والعبث وغير المكلف فلا يصح ان يجروا هذا العقد. ثانيا اه - [00:18:40](#)

اذا قال فيصح ممن يصح تبرعه. قالوا بغير لفظ الصلح. تصوروا هو اسم العقد ماذا؟ اسمه عقد لكن لا يجوز لك ان تجريه بلفظ الصلح. لا يجوز ان تقول له صالحتك على شيء من الدين. او ان تقول - [00:19:00](#)

آآ صالحتك على شيء من العين. لماذا ايها الاحبة؟ مع انه عقد صلح لا يجوز ان تتلفظ فيه بكلمة يقولون كلمة الصلح كلمة تدل على ماذا؟ على معاوضة. كلمة صالحتك كلمة تدل على ماذا - [00:19:20](#)

على معاوضة ان تقول صالحتك على كذا كانك يعني تعاود شيء بشيء. قالوا وفي الحقيقة هذه السورة الاولى هل فيها معاوضة ولا هو فقد شخص يسقط بعض حقه. شخص يسقط بعض حقه يسقط بعض الدين الذي يريد من سليمان - [00:19:40](#)

يهب سليمان بعض العين. ففي الحقيقة لا يوجد هناك معاوضة بحيث طرف يأخذ شيء من طرف اخر والطرف المقابل يأخذ حتى تخدم لفظ الصلح. هذه اشكالية الحنابلة في هذه القضية. اريدك ان تفهمها لماذا لا يجوزون استخدام لفظ الصلح؟ قالوا لان الصلح يدل على - [00:20:00](#)

انا انا اخذت وانت اعطيت. هناك اخذ واعطاء. هل في هذه الصورة هناك معاوضة؟ لقالوا لا يوجد معاوضة. لان الطرف اخر مقر بالعشرة الاف التي لي. او مقر بالعين التي لي فانا حتى يعني افرغ من الاشكاليات مع ابو الخصومة وكل يوم اذهب عليه وارجع. اقول له - [00:20:20](#)

خلص خذ بعض الدين ورد لي البعض او خذ بعض العين واعطني البعض. ففي الحقيقة لا يوجد معاوضة حتى نسميها صلحا. فلا يجوز ان تجريه بلفظ الصلح. هذه هي الاشكالية من اجلها قال بغير لفظ الصلح. طيب ثم اشترط الاخير ايش قال - [00:20:40](#)

فيصح بمن يصح تبرعه بغير لفظ الصلح بلا شرط. اجمعنا بلا شرط. قالوا بلا شرط معناها لها صورتان الصورة الاولى لا يصح ان سليمان الان انا اريد من سليمان كم؟ عشرة الاف اليس كذلك؟ لا يصح سليمان يقول لي اسمع - [00:21:00](#)

انا اقر لك بالعشرة الاف بشرط ان تهني او ان تسقط عني بعضها. هنا لا يصح. لا لا يصح ذلك انت سليمان عارف انه لك ابراهيم يريد منك عشرة الاف لا يصح ان تشترط على ابراهيم هذا الشرط بالصلح. تقول انا اقر لك - [00:21:20](#)

عشرة الاف مقابل ماذا؟ ان تسقط عني جزءا منها او ان تهني بعض العين. هذا لا يصح. لماذا لانه انا ايها الاحبة اعرف ان العشرة الاف هي حقي. عند سليمان وسليمان يعلم ان هذه العشرة الاف - [00:21:40](#)

وهو يقول انا لن اقر لك عند القضاء حتى تهني لي بعضها. فانا عندما وافق على هذا يقولون انت في الحقيقة تعاوض عن ما لك بمالك. انت تعاوض عن ما لك بمالك. وهذا لا يصح كانك تبيع مالك لسليمان مقابل ان - [00:22:00](#)

تأخذ منه جزء المال هذا الذي يريده سليمان. سليمان يريد فعليا ان يأخذ منك خمسة الاف مقابل ان يعطيك خمسة الاف طب هي العشرة الاف كلها لمن؟ ما هي دي؟ اليس كذلك؟ فكيف سليمان يريد ان يعاوضني بشيء من مالي بشيء من مالي - [00:22:20](#)

اليس هذه الصورة ايها الاحبة؟ تحتاج انك تتصورها؟ لاحظوا ماذا قال سليمان؟ قال انا اقر لك بالعشرة الاف مقابل انك تعطيني كم خمسة اذا سليمان ماذا يريد في الحقيقة؟ يريد ان يجري عقد يريد ان يجري عقد انا اعطيك خمسة مقابل انك تعطيني - [00:22:40](#)

خمس طب هي العشرة كلها لمن؟ هي لي وسليمان بصيغته هذه انا اقر لك بالعشرة بشرط اذا هو ضمنيا هو يعلم ان العشرة لي فلا يصح لي ولا له ان يجري عقد معاوضة على شيء يملكه طرف واحد انا ابيع مالي بمالي. لذلك قالوا لا - [00:23:00](#)

هذا الشرط لانه لا يصح ان يبيع الشخص ماله بماله. في هناك شخص يأخذ خمسة الاف من نفسه ويعطي نفسه خمسة الاف. ما في شخص يبيع ماله من ماله هذه الصورة هذه حقيقتها عندما يقول لي انا اقر لك بالخمس مقابل ان تعطيني خمسة. هو يريد ان يبيع بعض ما لي ببعض ما لي وان وافق على هذا الامر - [00:23:20](#)

هذا فيما يتعلق من جهة سليمان. هذه السورة الاولى كما قلنا لجملة بلا شرط. السورة الثانية كذلك انا لا يصح لي ان اتي الى فاقول هذه الصيغة اقر لي او اعطني خمسة الاف اقرني ساعطني اقر لي - [00:23:40](#)

اه بالخمسة اه بالعشرة الاف وانا اهبك نصفها. الان سليمان ما زال غير مقر فانا ايش اقول لسليمان؟ اقر لي امام بالعشرة الاف والاف علي ان اهبك نصفها. توخذ خمسة الاف منها. هذا الشرط كذلك لا يصح. لماذا - [00:24:00](#)

نعم؟ نعم هي قريبة اولاً من المسألة الاولى. انا ايش اقول لسليمان؟ اقر لي بالعشرة الاف وانا اهبك ماذا؟ نصفها كأن فيها كذلك اه يعني بيع حقه بحقه. انت تريد تأخذ - [00:24:20](#)

منه عشرة ولكن حتى تأخذ منه الاقرار تدفع له خمسة من هذه العشرة. كذلك في اشكال اخر هذه السورة وهي ان ان قولك آآ اعطني اقر لي بالعشرة الاف وانا اهمك نصفها هذه هبة معلقة. والهبة لا يصح تعليقها مثل البيع - [00:24:40](#)

هل يصح تعليقها؟ لا يصح البيع المعلق كذلك الهبة المعلقة لا يصح. انا لا اريدك انك تحفظ هذه العلة الثانية انا اريدك فقط ان تضبط شروط الصلح على جنس الحق. الشرط الاول ان يكون الذي يهب او يسقط جائزة تصرف. ثانياً ان تكون بغير لفظ الصلح. لماذا؟ بغير - [00:25:00](#)

الصلح اشوفه متذكركين ولا نسينا بعد عشر دقائق لان لفظ الصلح يدل على معاوضة وهذه المسألة ليست معاوضة وانما هي ابراء او هبة فلا يصح ان تجريها يعني شخص يريد يجري عقد نكاح. يقول بعثك ابنتي؟ يقول لانه هذي لفظ البيع والشراء في اي عقد - [00:25:20](#)

عقد البيع انت تستهزئ عندما تستخدمه في الفاظ اخرى. شخص يريد يشتري سلعة يقول نكحتك. يستخدم الفاظ النكاح في البيع. لا يصح. يعني بعض الناس يقول لك ايش لا الفقهاء يقولون اللفظ الذي يستخدم في كل عقد يجب ان يكون لفظ يحقق مقصود العقد. فعندما تكون في عقد بيع تستخدم لفظ البيع والشراء - [00:25:40](#)

عندما تكون في عقد نكاح تستخدم الفاظ النكاح. عندما تكون في ابراء لا تستخدم الفاظ البيع والفاظ المعاوضة. عندما تكون فيهما لا تستخدم الفاظ البيع المعاوضة لان الهبة والابراء لا يوجد فيها معاوضة. وهذه الصورة كذلك هذه صورة ابراء او هبة. صحيح؟ فلا يوجد فيها معاوضة حتى نستخدم لفظة - [00:26:00](#)

الشرط الثالث لها ان تكون بلا شرط. فلا يصح لي اه من عليه الحق ان يشترط ولا يصح كذلك لمن يريد الحق ان حتى لا يكون هناك مبادرة الحق او ان يبادل الانسان ماله بماله حتى لا يبادر الانسان ماله بماله - [00:26:20](#)

طيب هذه هي الصورة الاولى الصلح على جنس الحق. اذا هي باختصار ابراء او هبة. ابراء او هبة. الحالة من الصلاة على الاقرار او الصورة الثانية ان يكون صلح على غير جنس الحق. ان يكون صلح على غير جنس الحق. يعني انا اريد منه - [00:26:40](#)

شيئاً وهو يعطيني شيء اخر. انا اريد الان من الشيخ سليمان عشرة الاف دولار. كم اريد من عشرة الاف دولار. هو الان اقر بها ولكن يقول والله يا شيخ ما معي والاموال وما في اموال وبدأ يشكي لي - [00:27:00](#)

وانا عاد ما انا ناقصني مشاكل واريد اخلص من القضية. فاصالحه. اقول له كم معك الان دنانير؟ يقول معي خمسة الاف دينار. تأخذها مكان العشرة الاف دولار اقول له خلاص هات العشر الدنانير هات الخمسة الاف دينار مقابل عشرة الاف دولار. لاحظوا انا اريد منه جنساً وهو ماذا؟ دولارات - [00:27:20](#)

اعطاني مقابله جنس اخر اعطاني دنانير. مثال اخر انا اقرضت الشيخ سليمان مثلاً ماذا؟ اعطيته جوال وعندما قلت له اريد يعني ان ترد لي البدل او ما شابه ذلك. قال والله يا شيخ لا يوجد جوالاً والامور صعبة والايام - [00:27:40](#)

المهم من هنا الى هنا قلت للشيخ سليمان مثلاً عندك شيء اخر في بيتك؟ نظرت للبيت بدل الجوال اخذ شيء اخر صلحها ليس عقداً هذا صلح فقال الشيخ اسمع انا عندي مثلاً ايش؟ تلفزيون خلص قال الشيخ سليمان توخذ هذا بس التلفزيون اكثر سؤال من الجوال واحد واخذ اشي اقل. الشخص الامام قال لي - [00:28:00](#)

عندي هذا شاشة تلفزيون تأخذها مقابل الجوال الذي تريده مني قلت خلاص اعطني هذي شاشة تلفاز مقابل اه الجوال. هذا كذلك تم صلح لكن صلح على ماذا؟ على غير جنس الحق لاني انا اريد منه ماذا؟ جوال وايش اخذت منه صلحاً مقابل ذلك؟ شاشة تلفاز - [00:28:20](#)

او الصورة الاولى انا اريد منه دولارات ولا يوجد دولارات معه اخذ منها مقابلها ماذا؟ دنانير. فقال ابن بلان في هذه الصورة الثانية قال الثاني على غير جنسه اي على غير جنس الحق. قال فان كان اثمان عن اثمان فهذا في الحقيقة ما هو؟ قال هذا عقد صرف - 00:28:40

اليس كذلك؟ هذا حقيقته ماذا؟ عقد صرف. انا اريد منه كم كنت؟ عشرة الاف دولار. ماذا اخذت منه مقابلها؟ ايش خد منه مقابلها اي اخذت منه خمسة الاف دينار. فهنا بادلت ثمن بثمان اخر وهذا عقد ماذا؟ صرف. انت تذهب الى - 00:29:00
صراف تعطيه دولارات ويعطيك دنانير تعطيه جنيه ويعطيك ريال. هذا هو عقد الصرف. مبادرته تمانين بثمان. فالصلح على غير جنس الحق. ان كان بثمان مقابل ثمن فهذا عقد صرف. هذا عقد صرف. طب ممكن شخص يقول طب يا شيخ عقد صرف. الا يشترط التقابض في المجلس - 00:29:20

الا يشترط مثلا انا اريد منه ذهب وهو سيعطيني مقابل ذلك ايش؟ فضة. طب عقد الصرف لا يشترط التقابض في المجلس؟ نعم.
طيب وين التقابض الان يا مشايخ؟ لعقد صرف. ما هي بقول لك فان كان باثمان عن اثمان فصرف. هو عقد صرف قطعا - 00:29:40
ايها الاحبة نحن نقدر انا اقرضته مثلا كم؟ انا اريد منه مثلا كما قلنا عشرة دنانير ذهبية مثلا ولي منه عشرة دنانير ذهبية. ممتاز. الان مع الوقت انا اعطيته اياها قرض ودين وهو - 00:30:00

باطل يماطل يماطل ما احنا عارفين نحصلها منه يا مشايخ. فاتيت له قلت ايش رأيك يا شيخ تعطيني خمسة مثلا عشرين درهم فضي مقابل العشر الدنانير الذهبية التي اريدها منك. الان بادلت اثمان باثمان انا اريد منه عشر الدنانير ذهبية ساخذ منه - 00:30:20
قبلها ماذا؟ عشرين درهم فضي. نقدر كأن العشر الدنانير الذهبية التي في ذمته كأنها الان موجودة في اجلس كأنها الان موجودة في المجلس وهو سيقبضني ماذا؟ العشرين درهم. ففي الحقيقة هناك تقابل في المجلس لان - 00:30:40

العشر الدنانير التي في ذمته هي في الحقيقة لي. لكن الان انا لما قلت له خذها في المجلس واعطني مقابلها عشرين درهم كأن العشر الدنانير حاضرة حضورا معنويا كأنها حاضرة حضورا معنويا لانها في الحقيقة متى انتقلت الى ملكه تماما يعني - 00:31:00

برأت ذمته منها لا اطالبه بها في مجلس الصلح. انا قلت له خلص خذ العشر الدنانير لك هي لك الان. واعطني مقابلها عشرين درهم

فضي فكأن العشر الدنانير حاضرة. معنويا واخذت مقابلها في المجلس عشرين درهم. ففي الحقيقة هناك تقابل - 00:31:20

وان كان سوريا اقرب منه انه تقابل حقيقي. فهنا صورة التقابض؟ نعم لا لا هو مقر ابتداء. احنا مشكلتنا في الشرط بلا شرط انه لا

يكون هناك الاقرار مرتبط. يقول لا اقر لك - 00:31:40

حتى تفعل او انا اقول له اقر لي واعطيك. اذا كان الاقرار مرتبط اه بهذا الكلام انه اعطيك او اسقط عنك ولا لا اقر نعم هنا المشكلة. اما

اذا ابتداء ولا كيف سيحدود الصلح؟ وابتداء ايش ساقول له؟ خلص يقول له خذ هذي واعطني مكانها. ولهذا هو سورة الصلح اصلا لا

يمكن ان تتم الا بهذه الصيغة - 00:32:00

اقول له خلص العشر العشر الدنانير هي لك واعطني مقابلها عشرين درهم هو وافق على ذلك هذا ليس شرطا هذا عقد هذا ليس اما

الشرط كما يقول الا يقر يعني الا يوافق على الاقرار الا بهذا الامر. فهذا هو المقصود. اذا الثاني على غير جنسه - 00:32:20

ان كان باثمان عن اثمان فهذا عقد صرف ايها الاحبة. طيب واما ان كان بعرض عن نقد وعكسه فماذا انا اريد منه عشر الدنانير ذهبية.

فقلت له خلص شيخ سليمان خذ هذه العشر دنانير. انت ما انت قادر تسد هذه العشر الدنانير - 00:32:40

مقابلها هذا الجوال الذي بيدك. انا الان اذا هو اخذ عشرة دنانير واخذت مقابلها ماذا؟ جوال. اذا هل هو مبادلة ثمن بثمان لأ مبادلة زمن

بعرض. مبادلة زمن ايه؟ بعرض. هذا اذا ما ما اسمه في الحقيقة؟ ببيعه. لان انا في الحقيقة خلص العشرة - 00:33:00

دنانير ذهبية اخذت مقابلها ماذا؟ عين. اذا هذا في الحقيقة بيع وكذلك العكس. انا اعطيته جوال وهو لا ان يرد لي جواله اقربي قال

لك جوال لكن لا استطيع ان اعطيك اياه فاقول له خلاص اعطني عشر الدنانير مقابل الجوال ولا اريد الجوال. هذا ما - 00:33:20

كذلك ما يعلن هو عنده العين في ذمته وانا اخذت مقابلها نقد. فاذا اه العقد او الصلح على غير جنس الحق له حالتان اما ان يكون

صرف واما ان يكون بيع. متى يكون صرف؟ اذا كان الصنع بثمان عن ثمن. ومتى يكون - 00:33:40

إذا كان بعرض عن نقد أو بنقد عن عرض بالصورة التي بينتها. إذا لاحظوا أيها الاحبة عقد الصلح في الحقيقة هو ليس عقد حقيقي قائم وحده يختلف عن البيع وعن العقود الأخرى. لا. عقد الصلح هو فكرة. أما أن يكون إبراء. أما أن يكون هبة. أما أن يكون عقد صرف - 00:34:00

أما أن يكون إيش؟ بيع لكن لماذا نسميها صلحا؟ لأن المراد بها ماذا؟ التصالح ورفع الخلاف. فهو ليس عقد مستقل عن العقود الأخرى. هو بالعكس هو أما إبراء أو هبة كما في الصورة الأولى. وأما صرف أو بيع كما في السورة الثانية. فتقول لي إذا وبن عقد الصلح راح؟ نقول الصلح - 00:34:20

هي عملية التراضي هي عملية رفع النزاع والخلاف. لأنه هل هم ابتداء؟ يعني هل أنا ابتداء عندما أعطيته العشر الدنانير؟ أنا أريد أن أأخذ منه جوال لأنني أعطيته عشرة دنانير قرض وهو لا يريح وهو غير قادر أن يردّها. فهنا أنا حتى أرفع النزاع وتلتحم الكلمة - 00:34:40

ويذهب الخلاف وصالحه بصورة البيع. أو أصله بصورة الصرف. أن كان من غير جنس الحق. وأن كان من جنس الحق أهبة إبرئه من شيء فإذا الصلح في الحقيقة ليس عقدا مستقلا إنما هو إبراء أو هبة أو بيع أو صرف ولكن لأنه ابتداء - 00:35:00 كان المقصود منه رفع النزاع والخلاف وليس المراد منه ابتداء إنشاء عقد صرف. وليس المراد منه ابتداء إنشاء عقد بيع سميناه ماذا صلحا. طيب. إذا هذه الحالة الأولى الصلح على الإقرار. وقسمناه إلى نوعين. فهمنا النوعين ولا في أشكال في صورة من الصور - 00:35:20

أيوه الشيخ حسين نايم عنده مشكلة اتفضل. كنا أه بيع. نعم. هذا بيع. طيب. أه القسم الثاني. الحالة الثانية الاحبة فعلى ماذا؟ على الإنكار. وهذه حالة تتكرر معنا في واقعنا كثيرا. تذهب لشخص تقول يا فلان ترى أريد منك عشرة آلاف إبدأ. ترى تذكر يوم الفلاني - 00:35:40

كنا عندنا أنا وفلان وأعطيتك العشرة آلاف إبدأ لا أتذكرها. الآن هو منكر بالحق. منكر للحق. طيب كيف سنحل المشكلة هذا الشخص قال ابن بلد القسم الثاني على الإنكار بأن يدعي عليه فماذا يفعل؟ ينكر المقابل. أو لا ينكر لكنه - 00:36:00 ماذا؟ يسكت. يقول أنا لا أتذكر لا أقر لك ولا أنكر. يعني هذا يعني أطرى شوي. قال لا لا أقر ولكني في نفس الوقت لا أنكر. فهذا يسمى في كلا الحالتين إذا أنكر الخصم أو سكت فلا هو أقر ولا هو أنكر يسمى صنع على ماذا - 00:36:20

على الإنكار. في هذه الحالة ماذا قال؟ قال القسم الثاني عن الإنكار بأن يدعي عليه فينكر أو يسكت. ثم يصلحه فيصح ثم يصلحه فيصح. طب لماذا تحدث مصالحة؟ أنا أقول للشيخ سليمان ترى أنا أريد منك عشرة آلاف. الشيخ سليمان يقول ترى لا ما عندك إلا عشرة آلاف - 00:36:40

فيحدث بيننا صلح. طب الشيخ سليمان لماذا يصلح؟ يعني أنا أصلح أنا أريد منهم فهمت. لأنني أنا أريد شيء غير قادر أحصله منه. طب هو ينكر ولماذا يصلح؟ أحسنت حتى يقول لك أصل الشيخ أرفع علي قضية في المحكمة لا يا عمي تعال ترى أنت ما أعطيتني عشرة آلاف بس أنا عاد بدّي أخلص من شغل المحاكم - 00:37:00

ويوم رايحين عالمحكم ويوم في موعد ويوم ما في موعد خذ خمسة آلاف. تبغى تؤخذ خمسة آلاف بنرتاح من القضية كلها. عاد أنا بقول أخلص أخذ الخمسة آلاف ولا هالمحاكم - 00:37:20

أرضى بهذا الأمر. فإذا هو ينكر وأنا ما زلت مصرا أن لي حق. ولكننا نتصالح حتى ننتهي من قضية المحاكم المرافعات والخصومات والائمة والسلف والرجال أصحاب المروءات أيها الاحبة كما يقول العلماء آ لا يجلسون في المحاكم كثيرا. لا يجلسون في - 00:37:30 مكان السلف والأمراء والتابعون والائمة الكبار الصلحاء ينزهون أنفسهم عن هذه المواطن. فإذا جاء أي شخص يدعي عليهم شيء يقول لك محاكم وخصومات أنا لا أجلس. أذهب خذ هذا المال وأنا مسامحك يا دنيا وأخرة. وكنت صادقا أن كنت كاذبا حسابك على الله سبحانه وتعالى. إذا المهم هذه صورة - 00:37:50

الصلح هذا الإنكار شخص يريد منك شيئا هو ينكر وانت تصر. فحتى لا ترتفعوا إلى المحاكم وتجلس السنوات القضايا تتصالحان.

طيب الان ما تصوير العقد؟ الان نريد ان نصور العقد وانتبهوا جيدا. هو الان انا اريد منه ماذا؟ انا اريد منه عشرة - [00:38:10](#)
الف ممتاز هو قال لي خذ منها خمس خذ خمسة الف وانتهى الامر. خذ خمسة الف وانتهى الامر ما صورة هذا العقد في الحقيقة؟
نعم ايش صورة هذا العقد؟ ايش هو ايش قال - [00:38:30](#)

ايش صورة هذا؟ العقد مثلا انا اريد منه عشرة مثلا اريد منه عشرة الف اعطيك مثال اوضح اريد منه عشرة الف الف دينار. فقال لي
يا شيخ ترى انت ما لك عشرة الف عندي بس خلص توخذ هذي السيارة مقابلها. طبعا انتم ما تركزوا عالامدة كثير عشرة الف مقابل
سيارة لكن المهم - [00:38:50](#)

انا اريد منه عشرة الف فقال لي خلص توخذ السيارة مقابلها. فقلت له نعم هات السيارة مقابلها. هسا هو هل هو مقر بان لي على لديه
عشرة الف؟ لا ممتاز؟ لكن حتى يفرغ من الاشكال قال له خذ السيارة مقابلها. هي في الحقيقة ما صورة هذا - [00:39:10](#)
الان عندنا شخصان في حق المنكر ابراء. وفي حق المدعي بيع. انظروا اجتمعت في عقد واحد. في حقه ماذا يسمى؟ ابراء. وفي حقي
انا ماذا يسمى؟ بيع. لماذا؟ لاني انا اقول للشيخ سليمان اريد منك - [00:39:30](#)

عشرة الف هو اعطاني مقابلها ماذا؟ سيارة. اذا في الحقيقة كأني انا اشتريت السيارة بالعشرة الف التي اريدها. اما سليمان فهل هو
مقر اصلا بان لي عنده عشرة الف؟ هو غير مقر. ففي الحقيقة هو اعطاني السيارة مقابل - [00:39:50](#)
العملية ماذا؟ ابراء. لذلك المدعى عليه هو فقط يبرئ. لان المدعى عليه هو اصلا يقول للمدعي ترى انت لا تريد مني عشرة الف ما لك
عندي عشرة الف ولكن لماذا اعطاه السيارة حتى يكف شره حتى لا يذهب الى المحاكم. فهو عندما اعطاه السيارة او عندما اعطاه
شيء من النقود - [00:40:10](#)

هو يريد ماذا؟ يريد من المدعي ان يبرئه ويكفي الشر. فلذلك يسمى ابراء في حقه. لا يوجد في حقه معاوضة ولم يعاوض عن شيء
لان هو لا يقر اصلا بان لرجل عنده حق. فهو اعطى السيارة ويحتسب الاجر عند الله سبحانه وتعالى - [00:40:30](#)
ان كان صادقا طبعا يحتسب الاجر عند الله مقابل هذا الادعاء الذي يدعى عليه. اما المقابل لا هو يعتقد ان له عشرة الف عند دعا عليه
ويعتقد هذا فعندما اخذ السيارة اخذها مقابل ماذا؟ اخذها مقابل العشرة الف اذا هي بيع في حق المدعين. فهمنا لماذا هي -
[00:40:50](#)

في حق المدعى عليه وبيع في حق المدعي لان ذاك يبرئ ما في شيء اصلا في ذمته كما يعتقد. والمدعي لا يعتقد ان له عشرة الف
فاخذ سيارة مقابلها قال ابن غلبان القسم الثاني على الانكار بان يدعي عليه فينكر يعني المدعى عليه او يسكت ثم يصلحه -
[00:41:10](#)

عرفنا لماذا يصلح فيصح ويكون ابراء في حقه اي في حق المدعى عليه ويكون بيعا في حق مدع. طيب لكن لاحظ وماذا ختم؟ قال
ومن علم كذب نفسه يعني من كان عالم انه في الداخل كاذب وان الرجل المقابل هو الصادق قال ومن علم كذب - [00:41:30](#)
فالصلح باطل في حقه. فالصلح باطل في حقه. يعني انا الان اه اقول للشيخ سليمان اريد منك الف دينار وانا اعلم اني لا اريد وان
الشيخ سليمان سدني ولكن او لا اريد ابتداء منه شيئا لكن اريد يعني ان احصل منه على شيء. فالشيخ سليمان قال سيروح يرفع لي
قضية - [00:41:50](#)

المحكمة يأخذ هذه السيارة وكف الشر. الآن من من هو الذي كذب؟ السؤال مدعي الأول كاذب هو يعلم كذب نفسه وانه لا يريد من
سليمان شيئا. ففي هذه الحالة الصلح في حقه اه. في حقه هو حرام وباطل. في حقه. واما في حق الاول المدعى - [00:42:10](#)
عليه ويريد ان يبرئ نفسه فصلحه في حقه صحيح. جيد لذلك قال ومن علم كذب نفسه فالصلح باطل في حقه هو لانه كاذب اخذت
السيارة مقابل الف دينار هذا حرام وهذا باطل يعني انت الان تسوق سيارة محرمة عليك. تسوق السيارة وهي محرمة عليك. اما
الشيخ - [00:42:30](#)

ما عليه شيء. اما الشيخ سليمان ما عليه شيء. طيب نكمل بعدين كنت فقط اريد ان اعلق قضية البيع في حقي مدع لكن حتى لا
المجلس قال رحمه الله تعالى فصل واذا حصل في ارضه. هذا الفصل ايها الاحبة يتعلق كذلك بالصلح له تعلق بالصلح. يقول فيه واذا -

حصل في ارضه او جداره او هوائه هذا الصلح الذي يتكلم عنه صلح بين الجيران احيانا تحدث خلافات بين الجيران في قضية الشجرة دخلت عندي ما دخلت عندي انت باني قرب بالبيت ما باني قرب البيت. كيف نحل الصلح بين الجيران عندما يحدث الخلاف؟ قال ابن غلبان - [00:43:10](#)

حصل في ارضه او جداره او هوائه غصن شجرة غيره او غرفته. وفيما يظهر لانها بالضم لانها معطوفة على غصن غصن شجرة غيره او غرفته لزم ازالته وضمن ما تلف به بعد طلب. فان ابى لم يجبر في الغصن ولواه - [00:43:30](#)
فان لم يمكنه فله قطعه بلا حكم. الان ايها الاحبة شخص عنده ارض او عنده جدار بيت. هذا الشخص ايها الاحبة يملك هذه الارض. ومن كان عنده بيت فانه يملك - [00:43:50](#)

البيت يملك جداره اليس كذلك؟ ويملك كذلك الهواء الذي فوق سطح بيته الى السماء الدنيا انت اذا ملكت ارضا تملك الارض تملك البيت الذي على الارض والهواء الذي فوق سطح البيت الى السماء الدنيا كل هذا الهواء لك - [00:44:10](#)
يعتبر ملك لك. يقولون من ملك آآ بيتا او سطحا ملك هذا السطح وملك هواءه. لكن عاد يعني بعض الناس يقول له في طيارات تمر تمر في ملكه لا هذا الامر مش توقف للطيارة طيب لكن كما قلنا انت تملك الهواء الذي فوق سطح البيت - [00:44:30](#)
اه جزاك الله خير شيخ خالد طيب فانه يملك الهواء الذي فوق سطح البيت اذا انت تملك ارضك تملك جدارك وتملك الهواء. ماذا ينبغي على هذا يعني هذه مسائل مهمة ماذا ينبغي على ملك الهواء؟ انظروا ماذا قال؟ قال طب ان حصل فيها لو جاءت شجرة من الجار - [00:44:50](#)

فدخلت في داخل حجرة في بيتك. دخل غصنها في داخل غرفة في البيت. او دخل غصنها على هوائك. الذي تملكه الان هو دخل الغصن فوق سطح بيتك. الان الهواء فوق سطح البيت لمن؟ ليه؟ ودخل غصن شجرة الجار الى الهواء - [00:45:10](#)
او جاء الجار طبعا هذا يحدث كثيرا. لكن هناك صورة صورة اشد منها يعني ولا يفعلها الا اصحاب الافعال القذرة. انه يبني بيت يبني غرفة من دون ان يستأذن جاره في بيت جاره. او على سطح جاره. هذه صورة طبعا لا يفعلها الا انسان سيء. انت تبني فوق اه - [00:45:30](#)

وايجارك ان فوق سطح بيت الجار من دون علمه او انت تبني في بيت الجار في ارض الجار من دون علمه هذا لا يصح ان يفعله اصحاب المروءات واصحاب الطباع - [00:45:50](#)
المهم حدثت هذه الصورة شجرة كما قلنا دخلت في ملك الجار. او شجرة او بيت بني في ملك الجار. ماذا الان الذي بني في ملكه الذي دخلت الشجرة في حقه ماذا له؟ قال واذا حصل يعني كانه يقول اذا دخل في ارضه او جداره دخل - [00:46:00](#)
في جدار البيت او هوائه غصن شجرة غيره غصن شجرة من اشجار غيره او غرفته يعني الغير كما قلنا بنى غرفة على هوائي او في ارض قد لزم ازالته. هذا الحكم الاول. انا الان اطالب بان تزيل هذه الشجرة او هذا الغصن - [00:46:20](#)
او اطالب بان تزيل هذه الغرفة لي ذلك ولا ليس لي ذلك؟ لي لان هذا ملكي فلي ان اطالب بالازالة. لزم ازالته وضمن اي ضمن صاحب الشجرة او صاحب الغرفة وضمن ما تلف به بعد طلب. لاحظ متى قال؟ متى يضمن؟ بعد الطلب. يعني - [00:46:40](#)
الشجرة ايها الاحبة دخلت اغصانها على هوائي وبدأت تدخل في غرف المنزل. قبل ان اطالبه بالازالة لو ان هذا انما في يوم فكسر شيئا. قال فكسر شيئا او اتلف الشيء لا يضمن صاحب الشجرة. لكن متى يضمن؟ اذا قلت له - [00:47:00](#)
الغصن وهو اصر على ابقائه. وبعد ان طالبت بالازالة هذا الغصن نمى فاتلف شيئا. اه في هذه الحالة يضمن صاحب الشجرة لاني الان طالبت بالازالة وهو تأخر في عملية الازالة فكل ما سيتلف سيضمنه. لذلك قال وضمن اي - [00:47:20](#)
صاحب الشجرة او صاحب الغرفة مثلا ما تلف به بعد طلب. قال فان ابى قال فان ابى لم يجبر في الغصن ولواه. فان ابى لم يجبر في الغصن وكأن المفهوم المخالف انه يجبر في ماذا في - [00:47:40](#)
غرفة. وهذا في الحقيقة غريب ايها الاحبة انظروا ماذا قال. قال فان ابى يعني انا قلت له اذن هذا الغصن. ابى ان يزيله. قال لم يجبر

في طب انت ايش قلت في البداية؟ لزم ازالته. طب بعد ذلك تقول فان ابى من ازالته لم يجبر كان - [00:48:00](#)
الكلام فيه نوع تضارب يعني انت ابتداء تقول لزم ازالته. يلزم من الازالة؟ صاحب الشجرة يلزم ان يزيد الغسل. ثم قلت ان ابى لم
يجبر في الغصن هذا في الحقيقة نوع التضارب. نعم؟ ولا واه ولا بس خلينا عند هنا لم يجبر في الغصن. في الحقيقة هذا نوع يعني -
[00:48:20](#)

تضارب ان تأبر ابتداء لزم ازالته ولم يجبر في الغصن. الا اذا قلنا هكذا. اذا قلنا قصده لزم ازالته اي للغرفة وان ابى لم يجبر هذا في
الغصن فقط. في الحالة الاولى في الغرفة هي التي يلزم ازلتها. واما فان ابى لم يجبر هذا فقط في الغسل - [00:48:40](#)
طب ايش الفرق بين الغصن والغرفة؟ هل هناك فرق بينهما؟ تفضل يا شيخ. لا ايش؟ احسنت ان الغرفة انا الذي ادخلتها بارادة في
ملك الغير في هواء الغير انا الذي بنيت في ارضه - [00:49:00](#)

في هوائه. اما الغصن هو امتداد على الشجرة. ما انا مش انا الذي خلبته ينمو. هو نوى وحده ودخل. فالغسل في الحقيقة ابتداء انا
ليس لي فعل فيه نمو اما الغرفة انا لي فعل في بنائها. لذلك والله اعلم هذا هو. اذا كانت غرفة هذه هي التي يلزم ازلتها. هذا الذي
قوله لزم ازلتها - [00:49:20](#)

غرفة او اي شيء يبنيه في ملك الغير. لانه هنا بفعله بناءه. اما في حالة الغسل لانه لا ينمو. لانه لا ينمو بارادة الانسان فاحنا ابتداء نقول
له ارفع غصنك. ان ابى لم يجبر ولكن لصاحب الارض او لصاحب البناء او لصاحب الهوى - [00:49:40](#)
وهذا يفعل له ان يلويه لذلك قال ولواه من الذي يخسر ولواه؟ صاحب البناء يقول انا طلبت منك انك ترفع الغصن وانت ابيت لن نجبر

قضائيا لكن شرعا لي الحق في ماذا؟ ان الوي هذا الغصن ما قال تكسر الغصن ايش قال؟ تلويه بطريقة - [00:50:00](#)
ابي حبل تربطه المهم في الشجرة بحيث يخرج خارج هواءك. اما الغرفة لا الغرفة تزال اجبارا يجبر قضائيا ان يزيلها. طيب فان لم
يمكن والان يعني يكمل عن الغصن يتكلم عن الغصن. قال فان ابى لم يجبر في الغصن اي فقط. ولواه اي لوى صاحب الملك الغصن.
فان لم يمكن - [00:50:20](#)

اه الان انا حاولت ان الويه والويه ووجدت شجرة يابسة ما استطيع ان الوي. خلاص؟ نجعل الغسل بقي في بيتك. لأ الخطوة والاولى
ان اقول لك الولاية تكسر. ان لم تستطع ان تلويه نعم في هذه الحالة لا ضرر ولا ضرار. اقول لك اقطع هذا الغصن بلا حكم يعني -
[00:50:40](#)

لا نحتاج ان نذهب الى قاضي ونفعل محكمة ويقول القاضي قضيت ان تقطع الغصن. هذه قصة كبيرة. خلص شرعا لك ان تقطعه من
دون ان تذهب الى قضاء طيب ثم قال ويجوز فتح باب لاستطراق في درب نافذ. لا اخراج جناح وسباط وميزاب الا باذن -
[00:51:00](#)

امام مع امن الضرر. الان ايها الاحبة الانسان اما ان يسكن على شارع رئيسي مفتوح الطرفين واما ان يسكن على شارع خاص. خاص
يسمى منفذ خاص له ولجيرانه. لذلك يسمى منفذ خاص يكون مفتوح من - [00:51:20](#)

واحدة. اليس كذلك؟ الناس على حالين. اما ان يسكن في شارع رئيسي مفتوح الجهتين. مفتوح البداية والنهاية. الجميع يمر به واما
ان يشترك مع الجيران في شارع خاص. فقط هو والجيران يشتركون في له فتحة واحدة. واضحة القضية - [00:51:40](#)
الباب الاول او الطريق الاول يسمى عند الفقهاء الشارع كما يسمى في عرفنا الشارع. واما الطريق الثاني يسمى درب خاص او منفذ
خاص الان هذا له حكم وهذا له حكم. قال ويجوز فتح باب لاستطراق في درب النافذ. الدرب النافذ - [00:52:00](#)

او الشارع كما قلنا هو المفتوح الطرفين. فهذا ايها الاحبة اذا كان انسان يسكن على شارع على درب مفتوح الطرفين له ان يفتح من
اي مكان في بيته حتى يستطرق يعني حتى يدخل منه ويخرج. اذا انا بيتي على شعري الرئيسي مفتوح الطرفين لي ايها الاحبة -
[00:52:20](#)

ان افتح باب من اي جهة منه حتى انطلق من هذا الباب الى الشارع الرئيسي وادخل الى بيتي. طيب. قالوا ويجوز فتح باب
لاستطراق في درب النافذة طيب هناك اشياء لا يصح ان تعملها في الدرب النافذ. ما هي؟ قال لا. اخراج جناح. هاي اول شيء لا يصح

ان تفعله في الدرب النافذ. ما هو - 00:52:40

الجناح الجناح ايها الاحبة قديما كانت البيوت يفعل فيها معرشات كما نسميها في وقتنا الحاضر. اخشاب توضع في البيت خلك شيخ قارن معي سريع الجناح ايها الاحبة الان اعتبروا هذا درب نافذ وهذا بيت على الدرب النافذ. قديما وهذا - 00:53:00 يفعلونه الان في بعض القرى يخرج اخشاب من اه جدار البيت. تكون تطل على الطريق العام. هذه الاخشاب اما ان يضع عليها ساتر واما ان يفعل عليه ما يشاء. الان في وقتنا المعاصر يفعل فيها في ماذا؟ احسنت كرجات. مظلات الكراج. يكون شخص مثلا بيته

عشارع رئيسي - 00:53:20

الان فقد امام بيته مثلا عشرة متر يرفع يمد حديد من الجدران ويفعل عليها مظلة حتى يصب السيارة اسفل منها. هذا يسمى جناح. ولا يصح ان يفعله في شارع رئيسي يحرم ذلك. الا كما سيأتي بعد الاستثناء لكن الاصل انه لا يصح ان تفعله في الشوارع الرئيسية -

00:53:40

الى انها ملك للجميع. هذا هو الجناح. طيب. اذا ليس لك ان تخرج جناح. ثانيا سابات ما هو السابات ايها الاحبة تخيل شخص له بيت على طرف الشارع من هنا وهذا هو الشارع وهناك بيت مقابل بيته وهناك - 00:54:00

بقيت مقابل بيته. الصابات قال ان يمد جسرا من بيته الى بيت الى البيت الذي يقابله على الطرف الاخر من الشارع سواء كان هذا البيت الذي يقابل له او لغيره. مرة ثانية الظاهر انه احيانا بعض الان هذا بيت لك. وهذا شارع رئيسي - 00:54:20 وهذا بيت اخر ملاحظ ان تبني جسرا او طريقا من جدار بيتك الى البيت الاخر يمر فوق الشارع الرئيس. يغطي الشارع الرئيس. هذا يسمى قديما ساباط. هذا كذلك لا يجوز لك ان - 00:54:40

الا بالاستثناء الذي ذكره. ثم قال ميزاب الميزاب معروف. ايش الميزاب؟ تفتح فتحة من بيتك من جدار البيت حتى ينزل الماء الى الاسفل. فقال لا اخراج جناح وسباط وميزاب الا ماذا؟ قال باذن الامام امام المسلمين او نائبه على المنطقة مع - 00:55:00 امن الضرر مع امن الضرر. اذا هناك شرطان ابن الامام وامن الضرر. اذا وجد ابن الامام ابن المحافظ ابن اه اه رئيس البلدية ومع ذلك في ضرر على الناس لا عبرة باذنهم. لا عبرة باذنه لانه لا ضرر ولا ضرار. طيب - 00:55:20

اه الحالة الثانية ايش قلناه؟ اذا باذن امام ما عمل الضرر. طيب اذا كان هناك امن في الضرر ما في ضرر. ولكن الامام لم يوافق قال لا تفعل. كذلك لا يجوز لك ان تفعل - 00:55:40

اذا ايها الاحبة الشرط كما قلنا لا اخراج جناح وسباط وميزاب الا بهذا الشر. ان يأذن الامام مع امن الضرر. ثم قال وفعل ذلك في ملك جار ودرب مشترك حرام بلا اذن مستحق. اذا هذا التفصيل السابق كان في الدرب - 00:55:50

الشارع الرئيس اذا كنت تسكن في درب خاص انت وجيران تشتركون في طريق ليس لجميع الناس بل لمجموعة من الجيران تشتركون معا. قال ذلك في ملك جار ودرب مشترك حرام بلا اذن مستحق. يعني ليس لك ايها الحبيب. لا ان تفتح بابا - 00:56:10 اصل الاستطراق ولا ان تخرج جناحا او سباطا او ميزابا في درب في درب خاص بينك وبين الجيران الا باذن من؟ الا باذن الجيران. ليس لك ان تفعل ذلك الا باذن الجيران. طبعا الباب ايها الاحبة هو الباب - 00:56:30

المعهود لك. اما ان تفتح باب يعني طبعا لها تفاصيل باب في مطلع البية في اخر البيت. هذا يقولون لا يصح لك ان تفتح بابا لاستطراق ولا كذلك اخراج جناح وسابات وميزاب. وفعل ذلك في ملك جار ودرب مشترك حرام الا باذن من؟ الا باذن - 00:56:50 مستحق كل من يستحق هذا الطريق يعني بالله واحد عمل جناح وعمل اه حقة كراج على درب بينه وبين جيرانه لم يستأذنه. لا يصح ذلك. لابد تستأذن للجميع انه الطريق ليس خاص لك يشترك فيه مجموعة من الجيران يستحقون هذا الامر. كذلك شخص اخرج

00:57:10 -

اصابات يعني عمل روشن او شخص ايها الاحبة وضع ميزاب على ضرب النافذ الذي يمشي فيه جميع الجيران. فهذا لا يصح. فتح باب الاستطراق له تفاصيل ليس هذا محله بسطها لكن له تفاصيل ليس على اطلاقه يجوز فتح الباب ولكن لك ان تفتح الباب الذي لا تؤدي به الجيران الاخرين ولا - 00:57:30

تكشف به عورات ثم قال وكذا وضع خشب الا ان لا يمكن تثقيف الا به ولا ضرر فيجبر. كذلك ايها الاحبة بوضع الخشب. انا اريد ابني.

انا اريد اعمل معرض لشيء. لا يجوز لي ان اضع الخشب على ملك جاري. الا - [00:57:50](#)

بازنه الا في حاله. ما هي؟ قال وكذا وضع خشب اي وكذا يحرم وضع خشب على ملك الجار الا باذنه الا في حالة واحدة قال الا الا

يمكن تسقيف الا به ولا ضرر فيجبر. يعني انا الان اريد ابني لا يمكن - [00:58:10](#)

اني ارفع طابق ثاني او طابق ثالث الا باني اعتمد على جدار الجار في وضع الخشب. الجار رفض قال لا تضع الخشب طيب ما في
عدك ضرر ايها الجار من وضع الخشب. وانا لا استطيع ان ابني الا بذلك. قضائيا يجبر على وضعه. بهذا الضابط انه لا استطيع -

[00:58:30](#)

ان ابني الا بوضع الخشب ولا ضرر على الجار. ان كان هناك ضرر على الجار لا يجبر. وان امكنني التسقيف والبناء من دون وضع
الخشب كذلك لا يجبر. اما اذا كان لا يمكن البناء الا بوضع الخشب على جدار الجار. ولا ضرر على الجار. فحين اذ يجبر قضائيا. ثم قال

ومسجد - [00:58:50](#)

كدار في جميع التفاصيل التي تكلمنا عنها في وضع الخشب وعدم وضع الخشب وما شابه ذلك. قال وان طلب شريك في حائط او

سقف انهدم شريكه للبناء معه اجبر. انا وجيرانني نشترك في ماذا ايها الاحبة؟ نشترك في حائط. نشترك في سقف - [00:59:10](#)

نشترك في مصعد في عمارة. اليس هذا كثير في الجرار؟ نشترك في مصعد في عمارة نشترك في كراج نشترك في حائط نشترك اه

في سقف المهم هذا السقف او هذا المصعد اه تعطل او انهدم او خيف عليه من ان ينهدم بدأ يمين وخفنا ان - [00:59:30](#)

ينهدم او يقع. ونحن جميعا شركاء فيه نستفيد منه. الان جميع من يستفيد من هذا الجدار. جميع من يستفيد من هذا المصعد الكل

مجبر على اعادة اصلاح هذا المصعد. الكل مجبر على اعادة بناء هذا الحائط الذي انهدم. الكل مجبر على اعادة اصلاح - [00:59:50](#)

السقف الكل مجبر لان الكل يشترك في مصلحته. فالجميع مجبر على ان يصلحه. وهذا كثير يعني الخصومات العمارات المعاصرة في

المصاعد. يقول لا انا قال ما تفعل اي شخص يشترك مع الجيران في استخدام المصعد اذا حدث عطل يجبر قضائيا ان يدفع في

تصليحه. قال وان - [01:00:10](#)

شريك في حائط او سقف من هدم شريكه. اتيت للشريك الذي يشترك معي في المصعد الجار. قلت له تعال نصلح هذا المصعد. او انا

وشخص في مزرعة وبيننا حائط. او بينا شيك. هذا الشيك او الحائط ينهدم. فقلت له تعال حتى نصلح هذا الحائط. الان - [01:00:30](#)

اه اجبر قال يجبر الشريك على ذلك. كنقد خوف سقوط. يعني حتى لو لم ينهدم بعد. ولكن خيف من سقوطه. فقال يليق لصديقه تعال

حتى نهدم هذا الجدار لانه قارب من السقوط ونعيد بناؤه من جديد فانه يجبر على ذلك. طيب الجار - [01:00:50](#)

رفض او الشريك كان غائب ولم يستطع ان يستأذنه. فايش قال في النهاية؟ قال وان بناه بنية الرجوع رجع وان بناه بنية الرجوع

رجاء. يعني انا الان في جدار او في مصعد مشترك بيني وبين الجيران. الجار الذي يستفيد من هذا المصعد غائب - [01:01:10](#)

خارج البلد كما قلنا في الرهن. لا استطيع التواصل معه. او اه طلبت منه ان يدفع وابي. اذا انا ايها الاحبة قمت بعملية الاصلاح فنويت

في نفسي اني اريد ان ارجع على هذا الرجل حتى اخذ منه نسبة من المال لي ان ارجع قضائيا وشرعا عليه. لي ان ارجع وان اطلبه -

[01:01:30](#)

بالمال ثم ختم قال وكذا نهر ونحوه. يعني وكذلك لو كان هناك نهر مشترك بيني وبين مجموعة من المزارعين الكل يستفيد من ما

ويصنع عليه السواقي. فاذا حدث هناك اي خلل في هذا النهر بحيث اصبح يحتاج الى اصلاح الى ترميم الى اصلاح الحواف. الكل

يجبر على - [01:01:50](#)

في هذه العملية وكذا كل شيء مشترك. هذه يعني هي صور يعني من صور الاصلاح بين الناس وحل النزاعات والخصومات في حالة آآ

الجوار والاموال المشتركة. نصلي ونسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [01:02:10](#)